" عَلَى اللهِ حُسْبَانِي إذا النَّفْسُ أَشْرَفَتْ عَلَى طَمَعٍ أَوْ خَافَ شَيْئاً ضَمِيرُهَا وحِسَاباً ذَكَرَه الجوهَرِيُّ وغيرُه قال الأَزهريُّ : وإنَّمَا سُمِّيَ الحِسَابُ في المُعَامَلاَتِ حِسَاباً لأَنَّهُ يُعْلَمُ به ما فيه كِفَايَةٌ ليس فيهَا زِيَادَةٌ على المِقْدَار ولا نُقْصَانٌ وقد يَكُونُ الحِسَابُ مَصْدَرَ المُحَاسَبَةِ عن مَكِّيٍّ ويُفْهَمُ مِنْ عِبَارَةِ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ اسْمُ مَصْدَرٍ . وقولُه تعالَى : " واللهُ سَرِيعُ الحِسَابِ " أَيْ حِسَابُهُ وَاقِعٌ لاَ مَحَالَةَ وكُلُّ وَاقِع فهو سَرِيعٌ وسُرْعَةُ حِسَابِ اللهِ أَنَّهُ لاَ يَشْغَلُهُ حِسَابُ وَاحِدٍ عَن مُحَاسَبَةِ الآخَرِ لأَنَّه سُبْحَانَه لا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ ولا شَأْن عن شَأْنٍ وقولُه تعالى : " يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بغَيْرِ حِسَابٍ " أَيْ بِغَيْرِ تَقْتِيرٍ ولا تَضْيِيقٍ كقولك : فُلاَنٌ يُنْفِقُ بِغَيْرِ حِسَابٍ أَيْ يُوَسِّعُ النَّفَقَةَ ولاَ يَحْسُبُهَا وقد اخْتُلِفَ في تفسيرِه فقال بعضُهُم : بغَيْرِ تقْدِيرٍ على أَحَدٍ بالنُّقْصَانِ وقال بعضُهم : بغَيْرِ مُحَاسَبَةٍ أَي لا يَخَافُ أَنْ يَحَاسِبَهُ أَحَدٌ عليه وقِيلَ : بِغَيْرِ أَن حَسِبَ المُعْطَى أَنْ يُعْطِيَهُ أَعطاهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبْ فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : مِنْ حَيْثُ لاَ يُقَدِّرُهُ وَلاَ يَظُنُّهُ كَائِناً مِنْ حَسِبْتُ أَحْسَبُ أَيْ ظَنَنْتُ وجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مَأْخُوذاً مِنْ حَسَبْتُ اَحْسُبُ أَرَادَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْسُبْهُ لِنَفْسِهِ . كذا في لسان العرب وقد أَغْفَلَهُ شَيْخُنَا . وحَسَبَهُ أَيْضاً حِسْبَةً مِثْل القِعْدَةِ والرِّكْبَةِ حَكَاهُ الجوهريُّ وابنُ سِيدَه في المحكم وابنُ القَطَّاعِ والسَّرَقُسْطِيُّ وابنُ دَرَسْتَوَيْهِ وصاحِبُ الوَاعِي قال النابغةُ : .

فَكَمَّلَتْ مِائَةً فِيهَا حَمَامَتُهَا ... وأَسْرَعَتْ حِسْبَةً فِي ذلك العَدَدِ

أَيْ حِسَاباً وَرُوِيَ الفَتْحُ وهو قَلِيلٌ أَشَار له شَيْخُنَا .

والحِسَابُ والحِسَابَةُ : عَدُّكَ الشَّيءَ وحَسبَ الشيءَ يَحْسُبُهُ حَسْباً وحِسَاباً وحِسَابَةً أَوْرَدَهُ ابنُ دَرَسْتَوَيْهِ وابنُ القَطَّاع والفِهْرِيُّ بِكَسْرِهِنَّ أَي في المَصَادِرِ المَذْكُورَةِ ما عَدَا الأَوَّلَيْنِ : عَدَّهُ أَنْشَدَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ لِمَنْظُورِ بنِ مَرْثَد الأَسَدِيِّ : .

" يَا جُمْلُ أُسْقِيتِ بِلاَ حِسَابَهْ .

" سُقْيَا مَلِيكٍ حَسَنِ الرِّبَابَهْ .

" قَتَلْتِنِي بِالدَّلِّ والخِلاَبَهْ وَأَوْرَدَ الجَوْهَرِيُّ : يا جُمْلُ أَسْقَاكِ والصَّوَابُ ما ذَكَرْنَا والرِّبَابَةُ بالكسْرِ : القِيَامُ عَلى الشَّيْءِ بإصلاَحِهِ وتَرْبِيَتِهِ وحَاسَبَهُ مِن المُحَاسَبَةِ . ورَجُلٌ حَاسِبٌ من قَوْمٍ حُسَّابٍ وَحُسَّابِ والمَعْدُودُ : مَحْسُوبٌ يُسْتَعْمَلُ على أَصْلِهِ .

وعلى حَسَب مُحَرَّكَةً وهو فَعَلٌ بمَعْنَى مَفْعُولٍ مِثْلُ نَفَضٍ بمَعْنَى منْفُوضٍ حَكَاهُ الجَوْهَرِيُّ وصَرَّحَ به كُرَاع في المُجَرَّد ومنه قَوْلُهُمْ : لِيَكُنْ عَمَلُكَ بِحَسَبِ ذَلِكَ أَي على قَدْرِهِ وعَدَدِهِ وهذَا بِحَسَبِ ذَا أي بِعَدَدِهِ وقَدْرِهِ وقال الكِسَائِيُّ : ما أَدْرِي مَا حَسَبُ حَدِيثِكَ أَيْ ما قَدْرُهُ وَقَدْ يُسَكَّنُ في ضَرُورَةِ الشِّعْرِ . ومن سَجَعَاتِ الأَسَاس : ومَنْ يَقْدِرُ على عَدِّ الرَّمْلِ وحَسْبِ الحَصَى والأَجْرُ على حَسَبِ المُصِيبَةِ أَي قَدْرِهَا . وفي لسان العرب : الحَسَبُ : العدد المعدود . والحَسَبُ والحَسْبُ : قَدْرُ الشَّيْءِ كقَوْلك : الأَجْرُ بِحَسَبِ ما عَمِلْتَ وحَسْبِه وكَقَوْلِك عَلَى حَسَبِ ما أَسْدَيْتَ إلَيَّ شُكْرِي لك . يقول : أَشْكُرُكَ على حَسَبِ بَلاَئِكَ عندي أَي على قَدْرِ ذلك .

والحَسَبُ مُحَرَّكَةً : مَا تَعُدُّهُ مِن مَفَاخِرِ آبَائِكَ قاله الجَوْهَرِيُّ وعليه اقْتَصَرَ ابن الأَجْدَابِيّ في الكفايَةِ وهو رَأْيُ الأَكْثَرِ وإطْلاَقُه عليه على سَبِيلِ الحَقِيقَةِ وقال الأَزهريُّ : إنَّمَا سُمِّيَتْ